

وقوعها الى الرضا بدليل انها يصح نزع التبرير والمظاهرة  
**مخيط في الطلاق المسائل المتعلقة بالابوي جعله**  
 اذا ابى المملوك فرتبه رجل على مولاه من مائة وثلاثة  
 ايام فصاعدا فله عليه الجعل اربعون درهما وان رتبته  
 لاقل من ذلك فحسب وان كانت قيمة اقل من اربعين  
 درهما قضى له بقيمة الادرجها لانه لو قضى له بالاجل  
 لا يتبع به المولى وان ابى من الذي رده فلا شيء  
 لانه اجبر عن ولده الا اجر وينبغي ان يشهد اذا  
 اخذ برة فان كان العبد الابوي رهنا فالجعل  
 على الميراث **تابع** وان اخذ الابوي في المير او خارجا  
 منه لكن تمادون مسيرة التسفير رخص له عند الرضا  
 اذا وجد في المير فلا شيء عليه واذا اخذ من عند  
 القاض فالقاض بقدر الرضا على قدر المكان هكذا  
 قال بعض المشايخ وتفسيره انه وجب للرأ من مسيرة  
 عشرة درهما وثلاث درهم فيفضى بذلك ردة من  
 مسيرة يوم وبعضهم قالوا ينقض الى لى الامام  
 وينفق القاض عليه في مدة الجس من بيت المال  
 ثم اذا حبسه الامام في رجل واقام بينته اربعة

داود الحارثي يستحقه كالأول  
 ام المولود والمدير تارة  
 راد المأذون يستحقه  
 ما كان  
 اذا اذ مات المولى قبل ان يصل  
 اليها فلا جعل له ما كان  
 ولو رده الآبق الى صاحبه  
 لا يخدمه كغيره عند الرضا  
 خلافا لهما ولو ذوق باقر  
 العبد يفتل بالجماع  
 حذاه في الجس  
 انقضاه المملوك

قبل

قبل القاض بينته ولم يذكر محمد بن اذ القاض هل ينصب  
 له خصما قال نعم الا انه يحلواني اختلف المشايخ  
 في بعضهم قالوا ينصب خصما ثم يقبل هذه بينته  
 وبعضهم قالوا يقبل هذه بينته من غير خصم ويختلف  
 المدعي باتبه ما بعته ولا وهبته فاذا حلف دفعه  
 اليه وهل يأخذ منهم كغيره قيل ان عندك حليفه  
 لا وعندكها يأخذ منها وعلى القاض اذا قسم التركة  
 بين الورثة هل يأخذ منهم كغيره لا وفيه **غنية**  
 الجعل اربعون درهما ان كان مسيرة سفره ان كان  
 قيمته هذا ينقص منه درهم رجل قال الآخر قد ابى عبيدي  
 فان وجدته فقد قال نعم فوجد المأمور على مسيرة  
 السفر فجاوزه الى مولاه لا جعل له واذا انكر المولى قال ان  
 عبيدي لم يكن انما قالوا لولا لا جعل عليه الا ان  
 التشرود ان ابى او اقر المولى ويجس الابوي لا يتفق  
 للجعل وان كان لا اثر له فان حبسه فملكه بضمير  
 ولا جعل له وكذا الوهك قبل الجس رجل اخذ عبدا  
 آبقا فجاءه بمسيرة ثلثة ايام وادخل المير ففوتين  
 الذي جاء به فاخذ آخر دون ثلثة ايام في آو به لم يكن  
 لكل واحد منها جعل وان جاز الثلثة من مسيرة ثلثة

King Saud University